2025/90.

واردات عدد .....
14 جويلية 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مشروع قانون يتعلّق بإتمام القانون عدد 53 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 والمتعلّق بإحداث شركة النّهوض بالمساكن الاجتماعية

فصل وحيـــــــد: يُضاف إلى الفصل 2 من القانون عدد 53 لسنة 1977 المؤرّخ في 3 أوت 1977 والمتعلّق بإحداث شركة النّهوض بالمساكن الاجتماعية كما تمّ تنقيحه بالقانون عدد 78 لسنة 1993 المؤرّخ في 19 جويلية 1993 مطّة قبل أخيرة كما يلي:

الفصل 2 (مطّة قبل أخيرة):

- بيع المساكن الاجتماعية المموّلة من موارد صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء بالتقسيط أو بمقتضى عقود الكراء المملّك.

2025/90.

2025/90
واردات عدد .....
14 جويلية 2025 B
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

شرح الأسباب

يندرج مشروع إتمام القانون عدد 53 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 والمتعلق بإحداث شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية كما تم تنقيحه بالقانون عدد 78 لسنة 1993 المؤرخ في 19 جويلية 1993 في إطار استعادة الدولة لدورها الاجتماعي في مجال السكن من خلال توفير السكن اللائق للفئات محدودة ومتوسطة الدخل.

وحيث تمّ في مرحلة أولى وبناء على توصيات المجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 20 جانفي 2025 بقصر الحكومة بالقصبة والذي خصّص لتثمين الرصيد العقاري الدّولي، دعم كل من شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية والشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية للقيام بدورهما الاجتماعي في مجال السكن من خلال توفير رصيد عقاري من الأراضي الدولية بالدينار الرمزي وذلك للمساهمة في التخفيض من كلفة إنجاز المساكن الاجتماعية.

وفي إطار استكمال تفعيل هذا الدور الاجتماعي وتوفير المسكن اللائق لفائدة الفئات محدودة ومتوسطة الدخل بأسعار تأخذ بعين الاعتبار أوضاعهم الاجتماعية وباعتماد طرق ميسرة لتسديد ثمن المسكن كآلية التسويغ الذي يكلّل بالبيع أو آلية البيع بالتقسيط تمّ اقتراح مشروع القانون المعروض الذي يهدف إلى إتمام الفصل 2 القانون عدد 53 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 والمتعلق بإحداث شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية بمطة جديدة تمكّن شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية من بيع المساكن الاجتماعية الممولة من موارد صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء بالتقسيط أو بمقتضى عقود الكراء المملك.

وتجدر الإشارة في هذا الإطار أن تفعيل الدور الاجتماعي للدولة في مجال السكن من خلال توفير عقارات دولية بالدينار الرمزي للباعثين العقاريين العموميين المشار إليهما أعلاه مع

2025/90

منحهما امكانية التفويت في المساكن الممولة عن طريق صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء عبر آلية البيع بالتقسيط لتجاوز المنع المنصوص عليه بالفصل 6 من القانون عدد 39 لسنة 1998 المؤرخ في 2 جوان 1998 المتعلق بالبيوعات بالتقسيط والذي يحجر بيع العقارات بتجزئة ثمنها أو عن طريق الكراء المملك سيمكن من تعديل أثمان المساكن الاجتماعية المعروضة للبيع وتيسير عملية اقتنائها دون اثقال كاهل المؤسستين العموميتين المذكورتين.

ذلك هو موضوع مشروع القانون المعروض.